

جامعة الاسراء



كلية الدراسات العليا .

سلطة القاضي الجنائي في تقدير الأدلة القولية

اعداد الطالب : أيمن عوده البدادوة .

إشراف الدكتور

صالح حجازري .

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون .

الفصل الدراسي الأول للعام الجامعي 2017/2018 .

(أ)

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة الموسومة بـ " سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة

القولية " واجيزت بتاريخ 26 / 10 / 2017.

أعضاء لجنة المناقشة:

<u>الاسم</u>	<u>الوصف</u>	<u>التوقيع</u>
1. د. صالح حجازي.	مشرفاً ورئيساً	
2. د. اكرم طراد الفايز.	عضواً	
3. أ.د. نظام توفيق المجالي.	عضواً خارجياً	

(ب)

تفويض

انا الطالب ايمن عودة البدادوة أفوض جامعة الاسراء بتزويد نسخ من رسالتي : أطروحتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الاشخاص عند طلبها .

التوقيع :

التاريخ:

(ج)

شكر وتقدير

أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى جامعة الاسراء التي كانت وما زالت وستبقى منارة علم تستضيء بها الاجيال . كما واتقدم لكلية الحقوق ولكافة القائمين والعاملين بها . وكما اخص أستاذي الفاضل الدكتور صالح حجازي استاذ القانون الجنائي المشارك الذي تفضل مشكوراً بالاشراف على هذه الدراسة وما منحني اياه من علمه ومعرفته ما وسهل لي سبل البحث والدراسة والنصح والارشاد مما اخرج هذه الرسالة بالشكل الذي يليق بسمعة ومكانة كلية الحقوق . كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى الأساتذة الأفاضل كل من الاستاذ الدكتور نظام توفيق المجالي والدكتور اكرم طراد الفايز أعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم بقبول قراءة ومناقشة هذه الرسالة المتواضعة مرحباً بكافة توصياتهم وتوجيهاتهم ما يرفع شأن هذه الرسالة الى المصافي العلمية المرموقة . وكما اتقدم للهيئة التدريسية بكلية الحقوق على جهودهم وعلمهم وثقاتهم فجزاهم الله عني كل الخير والبركة .

الباحث

ايمين عوده البدادوة

(د)

الإهداء

الى مولاي المفدى جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم حفظه الله ورعاه

نبراس العدالة وناموسها الحامي والمدافع الاول عن حقوق الاردنيين والعرب والمسلمين .

إلى روح والدي الطاهرة رحمه الله .

إلى مربيتي الغالية على قلبي امي الفاضلة .

الى شريكة دربي وعائلي الصغيرة زوجتي واولادي .

الى رجال القانون الشرفاء في كافة بقاع الارض .

لهؤلاء ولكل من لهم في وجداني مكان .

اهدي هذا العمل البحثي المتواضع مصحوباً بأصدق مشاعر الحب والعرفان والامتنان .

الباحث

ايمن عوده البدادوة

(هـ)
فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
أ	قرار لجنة المناقشة
ب	التفويض
ج	شكر وتقدير
د	الاهداء
هـ	فهرس المحتويات
و	الملخص
1	تمهيد
11	الفصل التمهيدي: التعريف بسلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة.
12	المبحث الأول: مفهوم سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة.
13	المطلب الاول: المفهوم القانوني لسلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة.
16	المطلب الثاني: المفهوم القضائي لسلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة.
18	المبحث الثاني: ضوابط سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة.
18	اولاً : ضرورة أن يكون الدليل القولي مطروح ومدون في ملف الدعوى شفاهة.
22	ثانياً : قانونية الاجراءات المستنتط منها الدليل القولي.
23	ثالثاً: علنية الدليل أمام المحكمة.
24	رابعاً: بناء القناعة الوجدانية بالدليل القولي استناداً لتسبيب الحكم على الجزم واليقين .
26	الفصل الأول: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية الصادرة في مرحلة ما قبل المحاكمة.
27	المبحث الاول: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية في مرحلة

	التحقيق الاولي.
28	المطلب الأول: التأصيل القانوني للافادة الشرطية
28	الفرع الأول: مفهوم الافادة الشرطية
31	الفرع الثاني: النموذج القانوني للافادة الشرطية.
33	المطلب الثاني : الاساس القانوني في تقدير الافادة الشرطية
34	الفرع الاول: شروط الافادة الشرطية.
38	الفرع الثاني: العدول عن الافادة الشرطية.
42	المبحث الثاني: سلطة القاضي في الادلة القولية الصادرة في مرحلة التحقيق الابتدائي
42	المطلب الأول: المدلول القانوني للاستجواب و ضماناته.
43	الفرع الأول: المفهوم القانوني للاستجواب.
45	الفرع الثاني : الضوابط القانونية لسلطة القاضي الجنائي في تقدير الاعتراف الصادر خلال الاستجواب.
49	المطلب الثاني: تقدير القاضي الجنائي للاقوال الصادرة خلال الاستجواب .
50	الفرع الأول: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية الصادرة خلال الاستجواب .
53	الفرع الثاني : الشروط الواجب توافرها لبسط القناعة الوجدانية على الاقوال الصادرة خلال الاستجواب
56	الفصل الثاني : سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية الصادرة في مرحلة المحاكمة.
56	المبحث الأول: تقدير الادلة القولية الصادرة امام القاضي الجنائي.
57	المطلب الاول: تقدير الدليل القولي الصادر بعد تلاوة التهمة على المتهم
58	المطلب الثاني : سلطة القاضي الجنائي في تقدير الاعتراف الصادر اثناء المحاكمة.

(9)

سلطة القاضي الجنائي في تقدير الأدلة القولية

اعداد الطالب : ايمن عودة البدادوة

اشراف الدكتور صالح حجازي

الملخص

تبين من خلال هذه الدراسة إن كافة أدلة الإثبات الجزائي تخضع لقاعدة الإثبات الحر في المسائل الجنائية وفق ما يعرف بمبدأ الاقتناع القضائي " مبدأ القناعة الوجدانية" الذي يدل على حرية المحكمة في تكوين قناعتها "عقيدها" بما هو مطروح من أمور في الدعوى، وطبقاً لهذه القناعة تكون محكمة الموضوع هي صاحبة القرار في تقدير قيمة الدليل، وتحديد مدى صلاحيته كدليل يمكن الركون إليه لإدانة المتهم. ولا ريب ان المفهوم القانوني الدقيق للقناعة القضائية تتجلى في ان يحكم القاضي الجنائي طبقاً للقانون وان ارادته ليست منعدمة عند مباشرته لوظيفته فالقول بانعدام ارادة القاضي يؤدي الى انعدام السلطة القضائية ذاتها. فعندما يحكم القاضي استناداً الى نص في التشريع فإن هذا الامر يتطلب ان يكون له قدرأ من الحرية. الا ان هذه حرية القاضي الجنائي في بناء قناعته الوجدانية ليست مطلقة تماماً وانما هي مرهونه بضوابط وشروط في ذات الدليل المطروح امامة عند قيامه بوزنه والركون اليه، فلقد حاول الباحث وضع ضوابط وشروط للدليل القولي تمهيداً لبسط القناعة الوجدانية عليه ومن ثم الاستناد اليه في ادانته المتهم. وعليه، نجد ان هذه السلطة ليست سلطة كاملة فاذا كان القاضي يملك ان يقيّم وان يختار فإنه لايمك ان يقيّم وان يختار على أي نحو يكون، فالسلطة الممنوحة للقاضي ليست ممنوحة له لكي يباشرها على هواه، فسلطته لها اهداف محدودة ينبغي له ان يسعى الى تحقيقها وان يباشر سلطته طبقاً لطرق معينة وشروط

محددة. فحرية القاضي في الاقتناع بالدليل القولي تخضع إلى عدد من الضوابط، فسلطته في تقدير الدليل ليست مطلقة، وإنما مقيدة، فيجب أن يبني القاضي اقتناعه على دليل قولي صحيح مستمد من اجراءات قانونية مشروعة في الدعوى، وأن يكون مدون ومطروح علناً في ملف الدعوى، ويجب أن يكون القاضي عقيدته بهذا الدليل استناداً على الجزم واليقين مسبباً حكمه المتفق مع العقل والمنطق.

كما وتوصلنا الى ان المشرع الأردني لم يعالج موضوع سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية بشكل مباشر وفي مواد مستقلة في قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني، الأمر الذي جعل المسألة قيد الاجتهاد القضائي والفقهي. وخلصنا أن الدليل القولي كافة الاقوال الشفوية الصادرة من المشتكى عليه كالأفادة الشرطية والاعتراف القضائي وافادة المتهم ضد متهم اخر واخير الشهادة سواء كانت مباشرة او على السماع. فقمنا ببحث سلطة القاضي الجنائي في تقدير الدليل استناداً الى المرحلة التي يصدر بها الدليل، وتأسيساً على ما تقدم قسمت الرسالة الى فصل تمهيدي تم بحث مفهوم سلطة القاضي الجنائي في تقدير الدليل من خلال بحث المفهوم القانوني والقضائي ومن ثم بحث ضوابط سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة. كما تم بحث سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية الصادرة في مرحلة ما قبل المحاكمة في الفصل الأول من خلال تناول سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية في مرحلة الاستدلال و سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية في مرحلة التحقيق الابتدائي. اما الفصل الثاني فقد خصص لبحث سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة القولية الصادرة في مرحلة المحاكمة، الذي تم من خلاله لقاء الضوء القيمة القانونية للادلة القولية الصادرة في هذه المرحلة ومن ثم تناول مدى رقابة محكمة التمييز على تقدير الادلة القولية. واخيراً ختمت الدراسة بجملة من النتائج والتوصيات.